

205235 – هل التبرع بالملابس على جمعية تبيعها للفقراء بسعر رمزي يعد من كسوة الفقير ؟

السؤال

جمعية خيرية ، تأخذ الملابس المستعملة ، وتقوم بعمل معارض بها للفقراء بأسعار رمزية مثل 1 أو 2 جنيه ، فهل إذا تبرعت لهم – أي : الجمعية – بملابسي التي أريد توصيلها للفقراء بدون أي مقابل ، وفعلوا تلك المعارض ، فهل تحسب لي بنيتي أنني كسوت الفقراء أم ماذا ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

من المعلوم أن الجمعيات الخيرية قائمة مقام المتبرع والمتصدق في توزيع الصدقات ، فهي بمثابة الوكيل عنه ، فما تصرفه من تبرعات وصدقات ، إن كان بمقابل وعوض : فليس بصدقة ؛ لأن الصدقة ليس فيها عوض ، وأما لو صرفته على الفقراء دون عوض : فهذه صدقة يؤجر عليها من تبرع بها .

وقد عرضت هذا السؤال على شيخنا عبد الرحمن البراك حفظه الله تعالى ، فقال :
 " لا يعد هذا من كسوة الفقير ؛ لأن الفقير لم يحصل على الملابس مجاناً ، بل حصل عليها بمقابل ".
 وسألته : هل يحق للجمعية أن تبيع الملابس المتبرع بها على الفقراء ؟
 فقال : " إذا لم يعلم المتبرعون بذلك ، فلا يجوز لهم هذا البيع ".
 والله أعلم .